



HEADQUARTERS • SIEGE NEW YORK, NY 10017  
TEL.: 1 (212) 963,1234 • FAX: 1 (212) 963,4879

المرجع: SCA/2/21 (5)

يهدى رئيس لجنة مجلس الأمن العاملة بموجب القرارات 1267 (1999) و 1989 (2011) و 2253 (2015) بشأن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات، تحياته إلى الممثلين الدائمين والمراقبين لدى الأمم المتحدة ويود الإبلاغ بما يلي:

في اليوم/الشهر/السنة، عُدلت القيود الواردة أدناه في قائمة الجزاءات التي تضم أسماء الأفراد والكيانات الخاضعين لتدابير تجميد الأصول وحظر السفر وحظر توريد الأسلحة المنصوص عليها في الفقرة 1 من قرار مجلس الأمن 2368 (2017) عقب الاستعراض السنوي لعام 2019 الذي أُجري وفقاً للفقرة 86 من القرار 2368 (2017).

وأدخلت التعديلات التقنية التالية على جميع القيود الواردة أدناه:

(أ) في موضع "أدرج في القائمة بتاريخ"، أضيف/حُذف نص هو كالتالي: 24 تشرين الثاني/نوفمبر 2020.

(ب) في موضع "معلومات أخرى"، أضيف/حُذف نص هو كالتالي: أنجز الاستعراض عملاً بقرار مجلس الأمن 2368 (2017) في 24 تشرين الثاني/نوفمبر 2020.

قائمة القيود المعدلة

1. QDi.006
2. QDi.012
3. QDi.015
4. QDi.029
5. QDi.057
6. QDi.126
7. QDi.135
8. QDi.141
9. QDi.150
10. QDi.154
11. QDi.155
12. QDi.184
13. QDi.208
14. QDi.217
15. QDi.219

16. QDi.222
17. QDi.223
18. QDi.226
19. QDi.244
20. QDi.251
21. QDi.268
22. QDi.282
23. QDi.292
24. QDi.293
25. QDi.295
26. QDi.299
27. QDi.296
28. QDi.298
29. QDi.328
30. QDi.333
31. QDi.338
32. QDi.343
33. QDi.344
34. QDi.345
35. QDi.348
36. QDi.349
37. QDi.350
38. QDi.355
39. QDi.356
40. QDi.357
41. QDi.358
42. QDi.359
43. QDi.360
44. QDi.363
45. QDi.364
46. QDi.365
47. QDi.367
48. QDi.368
49. QDi.371
50. QDi.372
51. QDi.336
52. QDi.377
53. QDe.001
54. QDe.002
55. QDe.003
56. QDe.004
57. QDe.006
58. QDe.007
59. QDe.008
60. QDe.010
61. QDe.011
62. QDe.012
63. QDe.014

64. QDe.019
65. QDe.021
66. QDe.070
67. QDe.088
68. QDe.089
69. QDe.090
70. QDe.092
71. QDe.098
72. QDe.100
73. QDe.101
74. QDe.104
75. QDe.106
76. QDe.108
77. QDe.109
78. QDe.110
79. QDe.111
80. QDe.112
81. QDe.113
82. QDe.114
83. QDe.115
84. QDe.116
85. QDe.118
86. QDe.119
87. QDe.130
88. QDe.131
89. QDe.132
90. QDe.147
91. QDe.148
92. QDe.151

يمكن الاطلاع على أسماء الأفراد والكيانات المدرجة أسماؤهم في قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة عملاً بقرار من اللجنة في الجزء الخاص بـ "النشرات الصحفية" من الموقع الشبكي للجنة على العنوان التالي:

<https://www.un.org/securitycouncil/ar/sanctions/1267/press-releases>.

وللحصول على نسخة محدّثة تماماً من قائمة الأفراد والكيانات المرتبطين بتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة والخاضعين لتدابير الجزاءات، تُشجّع الدول الأعضاء على الرجوع بصفة منتظمة إلى الموقع الشبكي للجنة على العنوان التالي:  
[https://www.un.org/securitycouncil/ar/sanctions/1267/aq\\_sanctions\\_list](https://www.un.org/securitycouncil/ar/sanctions/1267/aq_sanctions_list) وقائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة متاحة في شكل

HTML و PDF و XML ويتم تحديثها بانتظام استناداً إلى المعلومات ذات الصلة التي تقدّمها الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية.

ويتم أيضاً تحديث القائمة الموحدة لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة تبعاً لجميع التغييرات المُدخلة على قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة. ويمكن الاطلاع على نسخة محدّثة من القائمة الموحدة عن طريق العنوان الإلكتروني التالي:  
<https://www.un.org/securitycouncil/ar/content/un-sc-consolidated-list>

ووفقاً للفقرة 19 من القرار 1526 (2004)، تقوم الأمانة العامة تلقائياً بإحالة آخر المعلومات المستجدة في قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة إلى الدول والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية عن طريق البريد الإلكتروني بعد وقت قصير من نشر هذه المعلومات في الموقع الشبكي للجنة. والدول الأعضاء مدعوة إلى تقديم أي معلومات محدّثة أو جديدة لهذا الغرض إلى الأمانة العامة بواسطة البريد الإلكتروني على العنوان التالي: [SC-1267-Committee@un.org](mailto:SC-1267-Committee@un.org). وتشجع اللجنة جميع الدول على فسح المجال لتنفيذ آخر المستجدات في قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة اعتماداً على رسائل البريد الإلكتروني أو الإشعارات الإلكترونية أو النشرات في الموقع الشبكي.

23/2/2021

---